الأمم المتحدة

A/C.3/55/L.26/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
3 November 2000
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والخمسون
اللجنة الثالثة
البند ١١٢ من جدول الأعمال
القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

نيجيريا*: مشروع قرار منقح

تدابير مكافحة الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥٤/١٥٣ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وإذ تحيط علما بقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٠/١٤ المؤرخ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠[١]،

وإذ تؤكد أن إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣[٢] يعلقان أهمية على القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وأشكال التعصب الأخرى،

واقتناعا منها بأن العنصرية، بوصفها إحدى ظواهر الاستبعاد التي ابتليت بها مجتمعات كثيرة، تتطلب العمل والتعاون بعزيمة صادقة من أجل القضاء عليها،

* نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٠، الملحق رقم ٢٣ (E/2000/23)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٢) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

031100 031100 00-72807 (A)
0072807

وقد نظرت في تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، بشأن التدابير المتصلة بمكافحة الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب[٣]، بما في ذلك ما ورد فيه من استنتاجات وتوصيات،

وإذ يساورها بالغ القلق من أنه، على الرغم من الجهود المتواصلة المبذولة، ما زالت العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وكذلك أعمال العنف، قائمة بل ويتنامى حجمها، وتتخذ أشكالا جديدة باستمرار، من بينها اتجاهات نحو إرساء سياسات تقوم على التفوق أو التفرد العنصري والديني والعرقي والثقافي والقومي،

وإذ يثير جزعها بصفة خاصة تنامي العنف بدوافع عنصرية في أجزاء عديدة من العالم، نتيجة، عدة عوامل منها، ظهور أنشطة المنظمات المتطرفة من جديد، والتمادي في استغلال المنابر السياسية لترويج الأيديولوجيات العنصرية والتحريض على اعتناقها،

وإذ يساورها بالغ القلق من أن دعاة العنصرية والتمييز العنصري يسيئون استخدام تكنولوجيات الاتصال الجديدة، بما في ذلك شبكة الإنترنت، لنشر آرائهم البغيضة،

وإذ تلاحظ أن استخدام هذه التكنولوجيات يمكن أن يسهم أيضا في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

وإذ تدرك الفرق الأساسي بين العنصرية والتمييز العنصري المعتمدين كسياسة حكومية أو الناشئين عن مذاهب رسمية تقول بالتفوق أو التفرد العنصري، من ناحية، وسائر مظاهر العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، من ناحية أخرى، التي أصبحت ملحوظة بشكل متزايد في قطاعات من مجتمعات كثيرة ويمارسها أفراد أو جماعات، ويُوجَّه بعضها ضد العمال المهاجرين وأفراد أسرهم،

وإذ تؤكد مجددا، في هذا الصدد، مسؤولية الحكومات عن صون وحماية حقوق الأفراد المقيمين في الأراضي الخاضعة لولايتها ضد الجرائم التي يرتكبها العنصريون أو الكارهون للأجانب، من أفراد أو جماعات،

وإذ تسلم بكل من التحديات القائمة والفرص المتاحة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، في عالم تتزايد فيه سمة العولمة،

(٣) A/55/304، المرفق.

وإذ تلاحظ بقلق أن العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، يمكن أن تتفاقم لأسباب منها عدم العدالة في توزيع الثروة، والتهميش، والاستبعاد الاجتماعي،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن ظاهرتي العنصرية والتمييز العنصري ضد العمال المهاجرين ما فتئتا تتزايدان على الرغم من الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لحماية حقوق الإنسان للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم،

وإذ تلاحظ أن لجنة القضاء على التمييز العنصري ترى، في توصيتها العامة الخامسة عشرة (٤٢) المؤرخة ١٧ آذار/مارس ١٩٩٣[٤]، بشأن المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[٥]، أن حظر نشر الأفكار القائمة على التفوق العنصري أو الكراهية العنصرية هو أمر يتفق مع الحق في حرية الرأي وحرية التعبير على النحو المبين في المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[٦]، وفي المادة ٥ من الاتفاقية،

وإذ تلاحظ أيضا أن التقارير التي تقدمها الدول الأطراف بموجب الاتفاقية تحتوي، ضمن أمور أخرى، على معلومات عن أسباب الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وعن تدابير مكافحتها،

وإذ تلاحظ بقلق وجود عدة أشكال من التمييز، لا سيما ضد النساء،

وإذ يثير جزعها بصورة خاصة ظهور أفكار تتسم بالعنصرية وكراهية الأجانب في الدوائر السياسية، وفي مجال الرأي العام، وفي المجتمع عموما، ولا سيما تنامي اللجوء إلى المنابر السياسية لليمين المتطرف من أجل ترويج الأيديولوجيات العنصرية أو التحريض على اعتناقها،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن المقرر الخاص سيواصل إيلاء اهتمام بظهور الأفكار التي تتسم بالعنصرية وكراهية الأجانب في الدوائر السياسية، وفي أوساط الرأي العام، وفي المجتمع عموما،

---

(٤) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ١٨ (A/48/18)، الفصل الثامن، الفرع باء.

(٥) القرار ٢١٠٦ ألف (د-٢٠)، المرفق.

(٦) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

وإذ تؤكد أهمية القضاء بسرعة على الاتجاهات المتزايدة والعنيفة للعنصرية والتمييز العنصري، وإذ تدرك أن أي شكل من أشكال الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة بدافع من العنصرية والتمييز العنصري إنما يؤدي دورا في إضعاف سيادة القانون والديمقراطية ويميل إلى التشجيع على تكرار هذه الجرائم، ويتطلب العمل والتعاون بعزيمة صادقة للقضاء عليها،

وإذ تسلم بأن عدم مكافحة التمييز العنصري وكراهية الأجانب، وخاصة من طرف السلطات العامة ورجال السياسة يشكل عاملا مشجعا على استمرارهما داخل المجتمعات،

وإذ تؤكد على أهمية تهيئة الظروف التي تساعد على تعزيز روح الوئام والتسامح داخل المجتمعات،

١ - **تؤكد مجددا** إعلان عام ٢٠٠١ سنة دولية للتعبئة من أجل مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب[٧]؛

٢ - **تهيب** بالهيئات ذات الصلة في الأمم المتحدة وبالدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الاضطلاع بأنشطة وأعمال، والترويج لها والتعريف بها، في إطار سنة الاحتفال هذه لتعزيز أثرها ولضمان نجاحها، وبخاصة نتائج المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

٣ - **تعرب عن تأييدها وتقديرها الكاملين** للعمل الذي يضطلع به المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وتشجع على استمرار هذا العمل، وتحيط علما مع التقدير بتقرير المقرر الخاص[٣]؛

٤ - **تطلب** إلى المقرر الخاص أن يواصل تبادل الآراء مع الدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ذات الصلة وغيرها من الآليات والمنظمات غير الحكومية المعنية من أجل تعزيز فعاليتها والتعاون فيما بينها؛

٥ - **تؤيد** طلب لجنة حقوق الإنسان إلى المقرر الخاص أن يبحث مسألة المنابر السياسية التي تشجع التمييز العنصري وانتهاك حقوق الإنسان أو تحض عليهما، وأن يقدم توصيات بهذا الشأن إلى اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي في دورتها الثانية؛

---

(٧) القرار ١٣٢/٥٣، الفرع الثالث.

٦ - **ترحب** بتوصية المقرر الخاص عقد مشاورات دولية على المستوى الحكومي من أجل مكافحة إساءة استعمال الإنترنت في الأغراض العنصرية وتشدد على أهمية التعاون الدولي في إنفاذ القانون في هذا المجال؛

٧ - **تثني** على لجنة القضاء على التمييز العنصري لدورها في التنفيذ الفعال للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[٥]، مما يسهم في مكافحة الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

٨ - **تؤكد من جديد** أن أعمال العنف العنصري ضد الآخرين النابعة من العنصرية لا تشكل تعبيرا عن رأي وإنما هي جرائم؛

٩ - **تعلن** أن العنصرية والتمييز العنصري من أخطر الانتهاكات لحقوق الإنسان في العالم المعاصر ويجب مكافحتهما بكل الوسائل المتاحة؛

١٠ - **تحث** الدول على عدم تجاهل أو التغاضي عن أي نشر للأفكار والمواد التي تقوم على التفوق العرقي أو الكراهية، والتي تشكل تحريضا على التمييز العنصري أو الكراهية العرقية، وتعد كذلك عملا من أعمال العنف أو تحريضا على ارتكاب هذه الأعمال، ضد أي فئة عرقية أو مجموعة من الأشخاص ذوي لون أو أصل عرقي، وتحثها أيضا على عدم تجاهل أو التغاضي عن تقديم أي مساعدة للأنشطة العنصرية، بما في ذلك تمويل تلك الأنشطة، لتسهم بذلك في منع انتهاكات حقوق الإنسان،

١١ - **تعرب عن قلقها العميق** وإدانتها القاطعة لجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ولا سيما جميع أعمال العنف العنصري، وما يتصل بذلك من أعمال العنف العشوائية والاعتباطية؛

١٢ - **تعرب أيضا عن بالغ قلقها** وإدانتها القاطعة لجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري، بما في ذلك الدعاية، والأنشطة والمنظمات القائمة على مذاهب تقول بتفوق عنصر أو مجموعة من الأشخاص، والتي تسعى إلى تبرير أو ترويج العنصرية والتمييز العنصري في أي شكل من الأشكال؛

١٣ - **تعرب عن بالغ قلقها** وإدانتها لمظاهر العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ضد العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والأفراد المنتمين للأقليات، وأفراد الفئات المستضعفة في مجتمعات كثيرة ولتصويرهم في قوالب نمطية؛

١٤ - **تلاحظ بقلق بالغ** أنه رغم الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي على مستويات عديدة أن ثمة دلائل على تصاعد العنصرية، والتمييز العنصري، وكراهية الأجانب، وما يتصل بذلك من الأشكال الأخرى للتعصب، والعداء العرقي وأعمال العنف في أنحاء عديدة من العالم، وأن عدد الرابطات المنشأة على أساس مواثيق تدعو إلى العنصرية وكراهية الأجانب آخذ في الازدياد كما يبين ذلك تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان[٣]؛

١٥ - **تشجع** جميع الدول على أن تدرج في مناهجها التعليمية وبرامجها الاجتماعية، على جميع المستويات وحسب الاقتضاء، المعارف المتعلقة بالثقافات والشعوب والبلدان الأجنبية وتقبلها واحترامها؛

١٦ - **تسلم** بأن تزايد خطورة مختلف مظاهر العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب في شتى أنحاء العالم يتطلب من الآليات ذات الصلة في أجهزة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان أن تتبع نهجا أكثر تكاملا وفعالية؛

١٧ - **تشجع** الحكومات على اتخاذ تدابير ملائمة للقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

١٨ - **تهيب** بجميع الدول استعراض سياساتها المتعلقة بالهجرة إليها وتنقيحها عند الاقتضاء بغية إلغاء جميع السياسات والممارسات التمييزية ضد المهاجرين التي تتعارض مع الصكوك الدولية ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان؛

١٩ - **تشجب** إساءة استعمال وسائط الإعلام المطبوعة والسمعية - البصرية والإلكترونية وتكنولوجيات الاتصال الجديدة، بما في ذلك شبكة الإنترنت، للتحريض على العنف بدافع من الكراهية العنصرية،

٢٠ - **تسلم** بأنه ينبغي للحكومات أن تنفذ وتطبق تشريعات ملائمة وفعالة لمنع أعمال تنطوي على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

٢١ - **تهيب** بجميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية أن تستمر، مستعينة بالمنظمات غير الحكومية، حسب الاقتضاء، في تزويد المقرر الخاص بالمعلومات ذات الصلة كيما تمكنه من الاضطلاع بولايته؛

٢٢ - **تثني** على المنظمات غير الحكومية لما قامت به من إجراءات لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، ولدعمها ومساعدتها المتواصلين لضحايا العنصرية والتمييز العنصري؛

٢٣ - **تحث** جميع الحكومات على أن تتعاون تعاونا كاملا مع المقرر الخاص لتمكينه من الاضطلاع بولايته، بما في ذلك دراسة الأحداث الناجمة عن الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري ضد أقوام منها السود والعرب والمسلمون، وكراهية الأجانب، وكراهية الزنوج، ومعاداة السامية وما يتصل بذلك من تعصب؛

٢٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوفر للمقرر الخاص كل المساعدة البشرية والمالية اللازمة للنهوض بولايته على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية والسرعة، ولتمكينه من أن يقدم تقريرا مؤقتا إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين.